

مرسوم رئاسي رقم 10 - 10 مؤرخ في 25 محرم عام 1431 الموافق 11 يناير سنة 2010، يتضمن التصديق على اتفاقية التعاون في مجال التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا بين حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وحكومة الجمهورية التونسية، الموقع بتونس في 6 ذي الحجة عام 1429 الموافق 4 ديسمبر سنة 2008.

إن رئيس الجمهورية،

- بناء على تقرير وزير الشؤون الخارجية،  
- وبناء على الدستور، لا سيما المادة 77 - 11 منه،  
- وبعد الاطلاع على اتفاقية التعاون في مجال التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا بين حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وحكومة الجمهورية التونسية، الموقع بتونس في 6 ذي الحجة عام 1429 الموافق 4 ديسمبر سنة 2008،

**يرسم ما يأتي :**

**المادة الأولى :** يصدّق على اتفاقية التعاون في مجال التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا بين حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وحكومة الجمهورية التونسية، الموقع بتونس في 6 ذي الحجة عام 1429 الموافق 4 ديسمبر سنة 2008 وتنشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

**المادة 2 :** ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.  
حرر بالجزائر في 25 محرم عام 1431 الموافق 11 يناير سنة 2010.

**عبد العزيز بوتفليقة**

**اتفاقية تعاون في مجال التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا**

**بين**

**حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
وحكومة الجمهورية التونسية**

إن حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وحكومة الجمهورية التونسية المشار إليهما فيما بعد بـ "الطرفين"،

- رغبة منهما في دعم أواصر الأخوة بينهما،  
- ونظرا إلى اهتمامهما المشترك بتطوير علاقات التعاون بينهما في مجالات التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا،

## القسم الثاني البحث العلمي والتكنولوجيا

### المادة 6

#### أشكال التعاون

يعمل الطرفان على تنمية التعاون الأكاديمي والعلمي والتكنولوجي بينهما في المجالات ذات الاهتمام المشترك ويتم تنفيذ هذه الاتفاقية من خلال الأنشطة التالية :

- إنجاز برامج ومشاريع بحث،
- تبادل المعلومات العلمية والتكنولوجية والوثائق،
- تبادل الزيارات والمشاركة في الأنشطة العلمية كالملتقيات وورش العمل والمعارض،
- أي شكل آخر للتعاون يتم الاتفاق عليه بين الطرفين.

### المادة 7

#### اللجنة الفنية للتعاون في مجال البحث العلمي والتكنولوجيا

تحدث لجنة فنية للتعاون الجزائري التونسي في مجال البحث العلمي والتكنولوجيا تجتمع سنويا بالتناوب في كل من البلدين وتتولى :

- تشخيص ميادين البحث ذات الاهتمام المشترك،
- تحليل وتقييم الأوضاع الفعلية للتعاون وأبعادها المستقبلية،
- تقييم نتائج المشاريع المشتركة،
- مناقشة المناهج والشروط المالية اللازمة للوفاء بالالتزامات الناشئة عن التعاون العلمي،
- مناقشة توسيع وتغيير نطاق التعاون وأشكاله.

### المادة 8

#### الملكية الفكرية

تكون حقوق براءات الاختراع والاكتشافات التي يتم التوصل إليها من خلال مشاريع البحث المشتركة التي يقوم بها الطرفان ملكا لهما وبحسب حصة كل واحد منهما ويتم استثمارها بصورة مشتركة وفقا لاتفاق خاص يتم بينهما.

إن نتائج الأبحاث العلمية والتقنية والاختراعات العلمية التي يتم التوصل إليها نتيجة العمل بهذه الاتفاقية والتي قد تتضمن معلومات تعد سرية - حسب القوانين الوطنية للبلدين - توضع تحت تصرف الوسط العلمي وذلك على أساس الاتفاق المتبادل بين الهيئات المتعاونة ولكل مشروع على حدة.

- واقتناعا منهما بدور منظومة التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا في التنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلدين،

### اتفقتا على ما يأتي :

#### المادة الأولى

##### الهدف

يعمل الطرفان على تنمية التعاون بينهما في المجالات التالية وذلك طبقا لأحكام هذه الاتفاقية :

- التعاون في مجال التبادل الطلابي،
- معادلة الشهادات العلمية،
- التعاون ما بين الجامعات،
- التعاون في مجال البحث العلمي والتكنولوجيا.

#### القسم الأول

#### التعليم العالي

### المادة 2

#### فريق العمل المشترك للتعاون في مجال التعليم العالي والبحث العلمي

يحدث فريق عمل مشترك جزائري تونسي للتعاون في مجال التعليم العالي والبحث العلمي يجتمع سنويا بالتناوب في كلا البلدين ويتولى :

- إعداد برامج التعاون،
- متابعة تنفيذ برامج التعاون،
- تقييم أنشطة التعاون،
- العمل على وضع آليات لتطوير هذا التعاون.

### المادة 3

#### التبادل الطلابي

يتبادل الطرفان منحا دراسية خلال اجتماع فريق العمل المنصوص عليه بالمادة الثانية.

### المادة 4

#### معادلة الشهادات العلمية

يتبادل الطرفان المعلومات المتعلقة بجميع الشهادات والدرجات العلمية التي تصدر عن مؤسسات التعليم العالي في كلا البلدين قصد الاعتراف المتبادل بها.

### المادة 5

#### التعاون ما بين الجامعات

تحدث ندوة لرؤساء الجامعات الجزائرية التونسية تتولى تحديد مجالات التعاون بين الجامعات وتسهر على تطوير علاقات التعاون بينها وتجتمع سنويا بالتناوب في كلا البلدين.

الدبلوماسية. وتدخل التعديلات المتوصل إليها حيز التنفيذ طبقا للإجراءات الواردة بالفقرة الأولى من هذه المادة.

4- يمكن لكل طرف وفي أي وقت إنهاء العمل بهذه الاتفاقية على أن يتم إشعار الطرف الآخر بذلك كتابيا عن طريق القنوات الدبلوماسية وذلك قبل ستة (6) أشهر.

5- لا يؤثر انتهاء العمل بهذه الاتفاقية على مواصلة الأنشطة التي تم الشروع في إنجازها في إطارها.

### المادة 12

#### تسوية النزاعات

تتم تسوية الخلافات التي قد تنشأ حول تطبيق أو تأويل أو وضع الاتفاقية حيز التنفيذ وديا بين الطرفين.

حررت ووقعت هذه الاتفاقية بتونس في 6 ذي الحجة عام 1429 الموافق 4 ديسمبر سنة 2008، في نسختين أصليتين باللغة العربية ولكل منهما نفس الحجية القانونية.

من حكومة الجمهورية  
التونسية

الأزهر بوعوني  
وزير التعليم العالي  
والبحث العلمي  
والتكنولوجيا

من حكومة الجمهورية  
الجزائرية

الديمقراطية الشعبية  
رشيد حراوبية  
وزير التعليم العالي  
والبحث العلمي

### المادة 9

#### المسائل المالية

يتم تحديد المسائل المالية المتعلقة بتنفيذ محاور التعاون الواردة في هذه الاتفاقية في البرامج التنفيذية.

### المادة 10

#### الجهات التنفيذية

الجهات المعنية بتنفيذ هذه الاتفاقية هي :

أ- وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، بالنسبة للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

ب- وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا، بالنسبة للجمهورية التونسية.

### المادة 11

#### نفاذ ومدة صلاحية ونهاية الاتفاقية

1- تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ من تاريخ تلقي الإشعار الثاني الذي يعلم بموجبه أحد الطرفين الطرف الآخر، كتابيا، عن طريق القنوات الدبلوماسية بإتمام الإجراءات الداخلية.

2- تبقى هذه الاتفاقية سارية المفعول لمدة خمس (5) سنوات تتجدد بصفة تلقائية لمدد مماثلة.

3- يمكن تعديل هذه الاتفاقية بالتراضي بين الطرفين عن طريق تبادل المذكرات عبر القنوات